

تاج العروس من جواهر القاموس

الفِسْقُ بالكسْرِ : التَّزَوُّعُ لِأَمْرِ الْإِزْوَاجِ وَالْعِصْيَانُ وَالْخُرُوجُ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ سُبْحَانَهُ قَالَهُ اللَّيْثُ . أَوْ هُوَ الْفُجُورُ كَالْفُسُوقِ بِالضَّمِّ . وَقِيلَ : هُوَ الْمَيْلُ إِلَى الْمَعْصِيَةِ . قَالَ الْأَصْبَهَانِيُّ : الْفِسْقُ أَعْمُّ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفِسْقُ يَقَعُ بِالْقَلِيلِ مِنَ الذُّنُوبِ وَبِالكَثِيرِ وَلَكِنْ تُعَوِّفُ فِيمَا كَانَ بكَثِيرِهِ . وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ الْفَاسِقُ لِمَنْ تَزَمَّ حُكْمَ الشَّرْعِ وَأَقْرَبَ بِهِ ثُمَّ أَخْلَى بِجَمِيعِ أَحْكَامِهِ أَوْ بَبَعْضِهَا . وَإِذَا قِيلَ لِلْكَافِرِ الْأَصْلُ فَاسِقٌ فَلأنَّهُ أَخْلَى بِحُكْمِ مَا أَلْزَمَهُ الْعَقْلُ وَاقْتَضَتْهُ الْفِطْرَةُ . وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : (أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ) فَقَابِلَ بِهِ الْإِيمَانَ فَالْفَاسِقُ أَعْمُّ مِنَ الْكَافِرِ وَالظَّالِمِ أَعْمُّ مِنَ الْفَاسِقِ . فَسَقَ كَذَا مَرَّ وَضَرَبَ وَكُرِّمَ الثَّانِيَةُ عَنْ الْأَخْفَشِ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالثَّلَاثَةُ عَنْ اللَّاحِيَانِيِّ رَوَاهُ عَنْ الْأَحْمَرِ وَلَمْ يَعْرِفِ الْكَسَائِيُّ الضَّمَّ فَسَقًا وَفُسُوقًا مَصْدَرَانِ لِلْبَابِيَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ أَيِ : فَجَرَ فُجُورًا كَمَا فِي الْمَصَّحَاحِ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ) أَيِ : خُرُوجٌ عَنِ الْحَقِّ . وَقَالَ أَبُو الْهَيْثَمِ : وَقَدْ يَكُونُ الْفُسُوقُ شَرًّا كَمَا وَيَكُونُ إِثْمًا . وَالْفِسْقُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (أَوْ فِسْقًا أَهْلًا لَغَيْرِ الْإِيمَانِ) رُويَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ الذَّبْحُ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ) أَيِ : بِئْسَ الْأَسْمُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : يَا يَهُودِيَّ يَا نَصْرَانِيَّ بَعْدَ أَنْ آمَنَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ لَقَبٍ يَكْرَهُهُ الْإِنْسَانُ قَالَهُ الزَّجَّاجُ . وَفَسَقَ : جَارَ وَمَالَ عَنْ طَاعَةِ الْإِزْوَاجِ وَجَلَّ وَمِنْهُ فَسَقَتِ الرِّكَابُ عَنْ قِصْدِ السَّبِيلِ أَيِ جَارَتْ . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ) أَيِ : خَرَجَ زَادَ الْفَرَّاءُ عَنْ طَاعَةِ رَبِّهِ . وَرَوَى ثَعْلَبٌ عَنْ الْأَخْفَشِ قَالَ : أَيِ عَنْ رَدِّهِ أَمْرَ رَبِّهِ نَحْوَ قَوْلِ الْعَرَبِ : اتَّخَمَ عَنِ الطَّعَامِ أَيِ : عَنْ أَكْلِهِ فَلَمَّا رَدَّ هَذَا الْأَمْرَ فَسَقَ . قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ : وَلَا حَاجَةَ بِهِ إِلَى هَذَا ؛ لِأَنَّ الْفُسُوقَ مَعْنَاهُ الْخُرُوجُ . فَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَيِ : خَرَجَ . وَفَسَقَتِ الرَّطَابَةُ عَنْ قَشْرِهَا أَيِ : خَرَجَتْ كَانَفَسَقَتْ وَهَذِهِ عَنْ ابْنِ دُرَيْدٍ . قِيلَ : وَمِنْهُ اسْتِغْنَاءُ الْفَاسِقِ لَانْفِيسَاقِهِ أَيِ : لَانْسِلَاحِهِ عَنِ الْخَيْرِ . وَنَصَّ الْجَمْهَرَةُ : مِنَ الْخَيْرِ وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ أَيِ : جَارَ عَنْ طَاعَتِهِ وَأَنْشَدَ :
" يَهُودِينَ فِي نَجْدٍ وَغَوَّارًا غَائِرًا .
" فَوَاسِقًا عَنْ قِصْدِهَا جَوَائِرًا وَرَجُلٌ فُسِقَ كَصُرِدَ وَفَسَّيْقٌ مِثْلُ سَكَّيْتٍ : دَائِمٌ الْفِسْقُ وَأَنْشَدَ اللَّيْثُ لِسُلَيْمَانَ :

عاشوا بذلك حيناً في جوارهم ... لا يُظْهَرُ الجَوْرَ فيهم آمناً فُسَقُ